

8351 - بقاء وصف البكارة على المعقود عليها ولم يدخل بها - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه يسأل الاخ عبد الله ايضا في رسالته ويقول اذا طلقت البكر قبل الدخول هل تكتب عند العقد عليها مرة ثانية زوج ثاني هل تكتب
بكر ام ثيبا نعم يكره اذا كان لم يدخل بها فهي بكر - 00:00:00
نعم والعقد الجديد الذي طرأ عليها وهي لم هو لم يدخل بها لا لا يخرجها عن بكارتها ما دامت لم يدخل لم يدخل بها فهي على بكارتها.
نعم. جزاكم الله خير - 00:00:16